

ذلك من أسباب قتله . . وما ورد فيه قوله : (ومتى غدر أمير المؤمنين بعمه عبد الله بن علي ففساؤه طوالق، ودوابه حبس، وعبيده أحرار، والمسلمون في حل من بيعته،) وما شق على الخليفة أيضاً شرطه أن يوقع بخطه في أسفل الأمان .

« وإن أنا نلت عبد الله بن علي أو أحداً ممن أقدمه معه بصغير من المكروه أو كبير، أو أوصلت إلى حد منهم ضرراً: سراً أو علانية، على الوجوه والأسباب كلها، تصريحاً أو كناية أو بحيلة من الحيل، فأنا نفى من محمد بن عبد الله، ومولود لغير رشدة، وقد حل لجميع أمة محمد خلعي وحرابي والبراءة مني، ولا بيعة لي في رقاب المسلمين، ولا عهد ولا ذمة، وقد وجب عليهم الخروج من طاعتي، وإعانة من ناوأني من جميع الخلق، ولا موالاتة بيني وبين المسلمين .

وهو متبرئ من الحول والقوة، ومدع، إن كان، أنه كافر بجميع الأديان، ولقي ربه على غير دين ولا شريعة، محرم المأكل والمشروب والمناكح، والمركب، والرق، والملك، والملبس، على الوجوه والأسباب كلها» .

وكتبت بخطي ولانية لي سواه، ولا يقبل الله مني إلا إياه والوفاء به^(١)

على أن خلفاء بني العباسي أحياناً كانوا ينقضون الميثاق، وقد أشار إلى ذلك متهكماً محمد بن عبد الله بن الحسن (النفوس الذكية) في رده على أبي جعفر حينما عرض عليه الأمان، فقد كتب إليه يقول: (. . . وأنا أولى بالأمر منك، وأوفى بالعهد، وأنت أحرى بقبول الأمان مني، فأما الأمان الذي عرضت فأبي الأمانات هو؟ أمان ابن هبيرة؟ أم أمان عمك عبد الله بن علي؟ أم أمان أبي مسلم؟ والسلام»^(٢).

= فشفا فيه لدى المنصور، وطلبوا له الأمان، وأنفقوا أن يكتبوا له أماناً منه، وكان ابن المقفع كاتباً لعيسى، فكتب الأمان وشدد فيه حتى لا يجد الخليفة معه حيلة في نقضه - قيل: لما ورد الأمان إلى الخليفة سأل عن كاتبه، ودبر الأمر لقتله، على أنه قد حبس عمه عبد الله حتى مات في حبسه .

(١) الوزراء والكتاب ص ١١٠

(٢) الكامل للمبرد ٢/٢٩٤، صبح الأعشى ١/٢٣٢٢ . الكامل لابن الأثير ٥/١٩٩ والطبري ٩/٢١٠ .